



جائزة الملك عبد الله الثاني
لتميز الأداء الحكومي والشفافية
(الدورة الثامنة ٢٠١٦/٢٠١٧)
المرحلة الضيقة

الرقم : ٦٤٧٦ / ٤/١٠

التاريخ : ١٤٤١/٨/١٧ هـ

الموافق : ٩ / ٧ / ٢٠٢٠ م

تعميم الى البنوك العاملة في المملكة

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة الى أحكام المادة (١٣/ سادساً) من تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالبنوك المرخصة رقم (٢٠١٨/١٤) تاريخ ٢٠١٨/٦/٢٦ والتي تنص على "تحديد اسم مدير الاخطار واسم نائبه وإخطار الوحدة والبنك المركزي في حال تغيير أي منهما على أن يتوفر في كل منهما المؤهلات المناسبة والحصول على عدم ممانعة البنك المركزي على تعيينهما أو إنهاء خدماتهما".

فقد لوحظ في الآونة الأخيرة عدم التزام عدد من البنوك بالحصول على عدم ممانعة على تعيين أو إنهاء خدمات مدراء الاخطار ونوابهم، وعليه أكد على ضرورة الالتزام بأحكام المادة أعلاه وفي حال قيامكم بتعيين/ إنهاء خدمات مدراء الاخطار أو نوابهم بعد تاريخ صدور التعليمات أعلاه التقدم للحصول على عدم ممانعة من البنك المركزي حسب الأصول في حال لم يسبق للبنك التقدم للحصول عليها، وذلك تحت طائلة تطبيق أي من العقوبات الواردة ضمن المادة (٨٨) من قانون البنوك رقم (٢٨) لسنة (٢٠٠٠) وتعديلاته.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المحافظ

د.زياد فريز